

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤١/٤١ ألف المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي ترى فيه الجمعية العامة أنه في ضوء أحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) ، فإن كاليديونيا الجديدة إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي في إطار المعنى الوارد في الميثاق ،

وإذ تلاحظ المقرر الذي اعتمدته اللجنة الخاصة بشأن مسألة كاليديونيا الجديدة في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٧^(٣٠) ، وكذلك القرار الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٧^(٣١) ،

وإذ تلاحظ أيضاً الفرع المتعلق بكاليديونيا الجديدة في البلاغ الذي صدر في ختام المحفل الثامن عشر لمنطقة جنوب المحيط الهادئ المعقود في آيا في ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو ١٩٨٧^(٣٢) ، وبوجه خاص ، دعوته إلى إجراء استفتاء في الإقليم برعاية الأمم المتحدة يكون متماشياً مع مبادئ وممارسات تقرير المصير والاستقلال التي تحظى بقبول عالمي ،

وإذ تلاحظ كذلك الأحكام المتعلقة بكاليديونيا الجديدة الواردة في الإعلان السياسي الذي أقره المؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦^(٣٣) ،

وإذ تدرك مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن كفالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق بكاليديونيا الجديدة تنفيذاً كاملاً وسريعاً ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعالة للتأكد من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وإذ ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة إلى كاليديونيا الجديدة في وقت مناسب ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بكاليديونيا الجديدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب كاليديونيا الجديدة غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٧ - تدعو الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة إلى مواصلة بذل كل الجهود من أجل حمل طرفي النزاع ، وهما المملكة المغربية والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب ، على التفاوض ، في أقرب وقت ممكن ووفقاً لقرار المؤتمر AHG/Res. 104 (XIX) ولقرار الجمعية العامة ٥٠/٤٠ ولهذا القرار ، بشأن شروط وقف إطلاق النار وطرائق تنظيم الاستفتاء المشار إليه ؛

٨ - تناشد المملكة المغربية والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب التحلي بالإرادة السياسية اللازمة لتنفيذ قرار المؤتمر AHG/Res. 104 (XIX) وقراري الجمعية العامة ٥٠/٤٠ و ١٦/٤١ وهذا القرار ؛

٩ - تؤكد من جديد عزم الأمم المتحدة على التعاون التام مع منظمة الوحدة الأفريقية في تنفيذ مقررات منظمة الوحدة الأفريقية ذات الصلة ، ولا سيما القرار AHG/Res. 104 (XIX) ؛

١٠ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية بوصفها مسألة ذات أولوية ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ؛

١١ - تدعو الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية إلى إبقاء الأمين العام للأمم المتحدة على علم بما يتحقق من تقدم في سبيل تنفيذ مقررات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الصحراء الغربية ؛

١٢ - تدعو الأمين العام إلى أن يتابع الحالة في الصحراء الغربية عن كثب بغية تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٧٩/٤٢ - مسألة كاليديونيا الجديدة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة كاليديونيا الجديدة ،

وقد درست الفصل المتعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٨) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

(٣٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/42/23) ، الفصل التاسع ، الفقرة ٣٥ .

(٣١) للاطلاع على النص ، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/42/23) ، الفصل التاسع ، الفقرة ١٢٨ ، مشروع القرار الأول .

(٣٢) انظر: A/42/417 ، المرفق .

(٣٣) A/41/697-S/18392 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرات ١٤٩ - ١٥٢ .

وقد درست الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٤) .

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بأنغولا ، بما في ذلك على وجه الخصوص قرار الجمعية العامة ١٧/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم ،

وإذ تلاحظ أن لجنة استعراض الدستور ، التي عينت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ ، عقدت في عام ١٩٨٦ سلسلة من الاجتماعات العامة في الإقليم ومع الأنغليين المقيمين في جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وإذ تلاحظ أن حكومة الإقليم قد اعترفت بالحاجة إلى استبدال طبعة القوانين الخاصة بالإقليم ، التي عفا عليها الزمن ،

وإذ تدرك ما للإقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية ، وتضع في اعتبارها ضرورة القيام على سبيل الأولوية بتنوع اقتصاده وزيادة تقويته بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ،

وإذ تلاحظ أن اقتصاد الإقليم قد نما في عام ١٩٨٥ وذلك نتيجة لازدياد السياحة بصورة رئيسية ، وأنه ، في حين توصي حكومة أنغولا بفرض قيود على الاستثمار الأجنبي والسياحة ، تعترف هذه الحكومة بأهمية النمو القطاعي المتوازن وتواصل منح الأولوية العليا لتنمية الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء العمليات غير المشروعة التي تقوم بها سفن صيد الأسماك الأجنبية داخل المياه الإقليمية لأنغولا ومنحدرات صيد الأسماك القريبة من الشاطئ ، وإذ تحب ، نظراً لأهمية صناعة صيد الأسماك في تنوع الاقتصاد ، بعزم حكومة أنغولا على سن تشريعات مناسبة للحفاظ على الموارد السمكية في الإقليم ،

وإذ تؤكد أهمية وضع استراتيجية مناسبة لإنتاج وتسويق الملح بكفاءة .

٣ - تؤكد من جديد أن هناك التزاماً من جانب حكومة فرنسا بإرسال معلومات عن كاليديونيا الجديدة بموجب الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة وتطلب من حكومة فرنسا أن ترسل إلى الأمين العام هذه المعلومات على النحو المطلوب بموجب الفصل الحادي عشر ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٤ - تأسف لأن حكومة فرنسا لم تستجب لطلب تقديم هذه المعلومات وتدعوها إلى أن تفعل ذلك ؛

٥ - ترى أنه ، تمسكاً مع المبادئ المنصوص عليها في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) ، ينبغي أن يجري انتقال كاليديونيا الجديدة سلمياً إلى مرحلة تقرير المصير والاستقلال على نحو يضمن حقوق ومصالح شعب كاليديونيا الجديدة ؛

٦ - تعلن أن التقدم نحو حل سياسي طويل الأجل في كاليديونيا الجديدة يتطلب عملاً حراً وحقيقياً يؤدي إلى تقرير المصير ويكون متسقاً مع مبادئ الأمم المتحدة والممارسات المتعلقة بتقرير المصير والاستقلال ؛

٧ - تؤكد أنه ينبغي لهذا العمل المتعلق بتقرير المصير ، الذي تتاح فيه جميع الخيارات ، أن يسبقه برنامج شامل للقيام بتثقيف سياسي تعرض فيه جميع الخيارات دوناً تحيز وتشرح فيه جميع النتائج المترتبة على ذلك بالكامل ؛

٨ - تدعو حكومة فرنسا إلى استئناف الحوار مع جميع قطاعات سكان كاليديونيا الجديدة من أجل تيسير إحراز تقدم سريع نحو هذا العمل المتعلق بتقرير المصير والذي تشترك فيه جميع قطاعات المجتمع ؛

٩ - تؤكد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتدعوها إلى وضع برامج ترمي إلى أن تعود بالفائدة على جميع أفراد الشعب في شتى أنحاء الإقليم ؛

١٠ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة إلى كاليديونيا الجديدة في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢٢/٨٠ - مسألة أنغولا

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة أنغولا ،

(٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/42/23) ، الفصول الثالث والرابع والتاسع ؛